

بطاقة تعريف الخدمة

نقل مكان تنفيذ قرار ترخيص منشأة صناعية خارج المحافظة	اسم الخدمة
150020088	رمز الخدمة
تمكن هذه الخدمة من تعديل مكان تنفيذ قرار ترخيص منشأة صناعية من محافظة إلى أخرى	وصف الخدمة
فرعية	هيكلية الخدمة
مرتبط	تصنيف الخدمة
مديريات الصناعة في المحافظات أو المدن الصناعية	أماكن تقديم الخدمة
8,30 صباحاً - حتى 3 مساءً خلال أيام الدوام الرسمي	أوقات تقديم الخدمة
قطاع حكومي - قطاع أعمال - أفراد - المنظمات	المستفيد من الخدمة
يوم عمل فعلي من لحظة تأمين المتطلبات	المدة الزمنية للحصول على الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • استدعاء : يقدم في مديرية الصناعة المراد نقل مكان تنفيذ قرار الترخيص الصناعي إليها • موافقة مديرية الصناعة : في المحافظة المنقول منها على النقل • مصنف تعليق • صورة مصدقة عن قرار الترخيص الصناعي المراد نقل مكان تنفيذه • مصنف تعليق • وكالة قانونية أو تفويض مصدق من غرفة الصناعة إذا كان مقدم الطلب ليس صاحب العلاقة أو أحد الشركاء المفوضين بالتوقيع • صورة هوية شخصية لمقدم الطلب 	الوثائق المطلوبة

<ul style="list-style-type: none"> ▪ رسم طابع ترخيص 15000 ل.س ▪ بدل خدمة: 75000 ل.س رسم خدمة وزارة الصناعة + (10% رسم مساهمة وطنية لإعادة الإعمار , 50ل.س طابع مجهود حربي , 25ل.س طابع شهيد) ▪ طابع مالي: 25 ل.س يلصق على الاستدعاء ▪ طابع الشهيد: 25 ل.س يلصق على الاستدعاء ▪ طابع مجهود حربي: 50 ل.س يلصق على الاستدعاء 	الرسوم
<ul style="list-style-type: none"> ▪ يمكن نقل مكان تنفيذ قرار ترخيص صناعي من محافظة إلى أخرى بعد أخذ موافقة مديرية الصناعة في المحافظة المنقول منها 	الشروط الواجب توفرها لتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> ▪ الاطلاع الشروط الواجب تحققها ، والوثائق المطلوبة، والرسوم المطلوبة. ▪ تقديم طلب الحصول على الخدمة من قبل أصحاب العلاقة أو الوكيل القانوني أو المفوض وفق النموذج المحدد مرفقاً بالوثائق اللازمة. 	خطوات الحصول على الخدمة
00963112231842	أرقام هاتف للتواصل مع مقدم الخدمة
قرار نقل مكان	المخرج الرئيسي من الخدمة
تنفيذ المطلوب ضمن الوقت الزمني المحدد	مؤشرات أداء الخدمة